

شرح كتاب «فتح المعين شرح قرة العين» باب الصلاة (301) تابع فصل في صلاة الجمعة، سنن وأداب الجمعة.

حسام لطفي

اعوذ بالله من الشيطان الرجيم. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه أجمعين. أما بعد السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:00:00](#)

وهذا هو المجلس الثالث بعد المئة من شرح باب الصلاة من فتح المعين بشرح قرة العين للشيخ العلامة زين الدين المباري رحمه الله تعالى ورضي عنه وآما زلنا في الكلام عن ادب الجمعة - [00:00:15](#)

وكان في الدرس اللي فات تكلمنا عن بعض هذه الاداب وقلنا يسن بيوم الجمعة الاغتسال لمrir صلاة الجمعة حتى وان لم تلزمه كامرأة او مسافر او عبد رقيق وذكرنا انه لو عجز عن - [00:00:35](#)

الفسل فانه يسن له ان يتيمم وآما وقته من بعد طلوع الفجر وقلنا لو كان هذا الشخص صائما فانه يفرق ما بين الغسل المندوب والغسل المستحب فلو كان صائما وخالف انه لو اغتسل غسلا مسنونا - [00:00:59](#)

خالف الافطار فانه لا يسن له الغسل واما لو كان صائما وخالف الفطر لكن كان الغسل واجبا فهنا لابد ان يغتسل حتى ولو سبق شيء الى جوفه فانه لا بد ان يغتسل ولا يضره هذا الذي سبق الى جوفه - [00:01:26](#)

وذكرنا ايضا انه لو تعارض الغسل والتبيير فمراواة الغسل اولى وذلك للخلاف في وجوبه وذكرنا ان الشيخ رحمه الله تعالى استطرد في ذكر بعض الاغسال المسنونة فذكر منها غسل العيددين وغسل الكسوفين - [00:01:52](#)

وكذلك غسل الاستسقاء واغسال الحج وغسل غاسل الميت وكذلك الغسل للاعتكاف والغسل لكل ليلة من رمضان والغسل للحجامة ولتغير الجسد وكذلك غسل الكافر وقلنا الكافر اذا اسلم فانه يستحب له - [00:02:12](#)

الاغتسال الا لو اصابته جنابة مثلا او اصابه شيء من موجبات الغسل فانه يجب عليه الاغتسال حينئذ ولا ينفعه ما وقع منه من اغتسال حال كفره لانه بلا نية. يعني بلا نية - [00:02:34](#)

معتبرة ثم قال الشيخ رحمه الله تعالى تنبئه قال شيئا يسن قضاء غسل الجمعة وقلنا هذا الذي نقله الشيخ عن شيخه ابن حجر رحمه الله خالف فيه الامام الرملي فانه قال لا يسن - [00:02:53](#)

قضاء هلا اغسال المسنونة وبهذا افتى ايضا السبكي رحمه الله تعالى وذكر سوقي انه لم يرى في ذلك نقاً عن الاصحاب. والظاهر انها ان كانت للوقت فقد فات او كان هذا الغسل مستحبا لسبب فقد زال - [00:03:14](#)

ولهذا آما قال رحمه الله تعالى بعد استحباب آما قضاء هذه الاغسال المسنونة. ثم قال الشيخ بعد ذلك قال وبكور لغير الخطيب الى المصلى من طلوع الفجر لما في الخبر الصحيح - [00:03:34](#)

ان الجائي بعد اغتساله يتلى الجنابة اي كفسلها وقيل حقيقة بان يكون جاماً لانه يسن ليلة الجمعة او يومها في الساعة الاولى بدنة وفي الثانية بقرة وفي الثالثة كبشا اقرن - [00:03:57](#)

والرابعة دجاجة والخامسة عصفورة والسادسة بيضة والمراد ان ما بين الفجر وخروج الخطيب ينقسم ستة اجزاء متساوية سواء اطال اليوم ام قصر اما الامام فيسن له التأخير الى وقت الخطبة للتابع - [00:04:16](#)

فمن جملة السنن المستحبة التبكير الى المسجد. فيستحب ان يبكر بالذهب الى المسجد يوم الجمعة دل على ذلك الحديث الذي رواه

ابو هريرة رضي الله تعالى عنه وارضاه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اغتنسل يوم الجمعة غسل الجنابة - 00:04:38
ثم راح في الساعة الاولى قال فكأنما قرب بدنها ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبيشا اقرن ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة - 00:05:00

ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة قال فاذا خرج الامام حضرت الملائكة يستمعون الذكر وطويت الصحف في هذا الحديث حدث النبي صلى الله عليه وسلم على استحباب التبشير الى المساجد. ودل على ذلك ايضا ما جاء في حديث اوس بن اوس الثقفي عن ابيه - 00:05:19

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من غسل واغتنسل يوم الجمعة وبكر وابتكر ومشى ولم يركب ودنا من الامام واستمع ولم يلغ كان له بكل خطوة اجر عمل سنة - 00:05:45

صيامها وقيامها وهذا الحديث هو من اعظم الاحاديث التي وردت في فضائل الاعمال حتى لا يكاد يوجد حديث صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه فضل لهذا الحديث يخبر فيه النبي صلى الله عليه وسلم ان من قام - 00:06:01
بعض الاداب فيكون جزاء انه اذا خطأ خطوة واحدة او خطوة واحدة كان له اجر عمل سنة صيامها وقيامها بالخطوة الواحدة كل خطوة يخطوها الى المسجد له بكل واحدة اجر سنة - 00:06:22

قائم صائم لله تبارك وتعالى ولهذا لو قلنا هذا اعظم ما ورد في فضائل الاعمال على الاطلاق لما ابعدنا فهو اعظم هذه الاحاديث وان لم يكن من اعظمها فبنقول من هذه السنن كما يذكر الشيخ رحمه الله تعالى التبشير الى المسجد - 00:06:42

اذا ذهب الى المسجد يوم الجمعة فيستحب له ان يذهب الى المسجد مبكرا والمقصود بالبكور يعني الاسراع المقصود بالبكور يعني الاسراع والذهاب في اول النهار والشيخ رحمه الله تعالى ذكر ان هذا - 00:07:04
الادب انما هو مستحب لغير الخطيب طيب بالنسبة للخطيب لخطيب الجمعة للامام يسن له التأخير الى وقت الخطبة كما ذكر رحمه الله تعالى وذلك للاتباع لان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:07:28
وكذلك الخلفاء من بعده عليه جميعا رضوان الله تبارك وتعالى ما كانوا يبكون الى المسجد. لماذا؟ لأنهم كانوا يخطبون في الناس.

فكانوا يأتون على وقت الخطبة فاذا هذا الادب انما هو في حق - 00:07:44
المؤمنين في حق غير الخطيب وكذلك من به عذر من الاعذار ايضا نقول لا يسن له حينئذ التأخير زي مسلا شخص عنده سلس بول فهذا لا يندب له التبشير فهذا لا يندب له التبكيـر. واحنا علمنا فيما آما مضى ان هذا الذي به سلس لا يتوضأ ولا يتطهر الا بعد دخول الوقت - 00:08:02

فلو احنا قلنا يستحب له التبكيـر فسيذهب قبل دخول الوقت كيف يتظاهر ربما وقع في المشقة ووقع في الحرج فلو كان هذا الشخص صاحب عذر فلا يسن له التبكيـر كسس ونحوه - 00:08:31

فقال الشيخ رحمه الله وبكور لغير الخطيب الى المصلى من طلوع الفجر يعني هذا هو اول وقت استحباب التبكيـر من طلوع الفجر فعلى ذلك لو جاء قبل الفجر يعني لو ذهب ليلا الى المسجد - 00:08:46

وبات فيه وظل في المسجد الى وقت الصلاة نقول لو جاء قبل الفجر لم يثبت على ما قبله يعني على ما قبل الفجر ثواب التبكيـر للجمعة هذا الذي فعله لا يثاب عليه ثواب التبكيـر. طبعا ممكـن يثاب على ذلك بثواب اخر. لكن بخصوص ثواب التبكيـر هذا لا يثاب عليه - 00:09:10

طيب يثاب عليه بثواب اخر زي ايـه؟ زي مثلا لو انه نوى الاعتكاف او نوى انتظار الصلاة النبي صلـى الله عليه وسلم بيقول انتظار الصلاة بعد الصلاة قال ذلك الرباط. يعني هذا كالمرابط في سبيل الله تبارك وتعالى فله اجر بلا شك. لكن بخصوص اجر - 00:09:35
لا لا يثاب ثواب التبكيـر فوقته يكون من طلوع الفجر دل على ذلك كما يذكر رحـمه الله تعالى قول النبي صـلى الله عليه وسلم من اغتنسل يوم الجمعة غسل الجنابة - 00:09:53

وآما في حديث اخر او في لفظ اخر قال صـلى الله عليه وسلم على بـاب من ابواب المسجد ملائكة يكتبون الاول فالاول ومن اغتنسل

يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح في الساعة الاولى فكأنما قرب - 00:10:10

بدنه ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة. الى اخر الحديث والمراد بذلك ان من اتى في هذه الساعة المبكرة فكأنما يتقرب الى الله تبارك وتعالى بهذه البدنة او انه يتقرب الى الله سبحانه وتعالى بهذه البقرة وهكذا - 00:10:28

في هذه الساعات التي ذكرها النبي صلى الله عليه وسلم قال وان للجائي بعد اغتساله غسل الجنابة نفهم من ذلك ايش؟ نفهم من هذا ان هذا الترتيب الذي ذكره النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث - 00:10:50

ترتيب مستحق وليس ترتيباً مستحباً يعني انه لا يحصل على هذا الفضل لا يحصل على هذا الثواب الا اذا اغتسل اولاً وبعد ما يغتسل يذهب الى المسجد مبكراً فلو انه فعل ذلك - 00:11:06

اصيب هذا الثواب الذي اخبر النبي صلى الله عليه وسلم طيب تأتي هنا مسألة لو انه دخل المسجد في الساعة الاولى نذهب الى المسجد مبكراً ثم خرج وعاد الى المسجد مرة اخرى. لكن في ساعة اخرى جاء مسلاً في الساعة الثانية او في الساعة الثالثة -

00:11:24

هل له بدنـة؟ لانه جاء في الساعة الاولى ولا هـل له بـقرة لـانه خـرج وعاد في الساعة الثانية نـقول لما خـرج من المسـجد هـذا يـنافي استحقاق الـبدنة بـكمـالـها. لـان الـاجـر هـنا مـتـرـتب عـلـى التـبـكـير. يعني ايـه التـبـكـير؟ يـذهب الى المسـجد مـبـكـراً - 00:11:48

ويـنـتـظـر الصـلـاـة ويـصـلـي مع الـاـمـام. هـذـا لـم يـنـتـظـر هـذـا ذـهـبـمـبـكـراـلـكـهـ لـم يـنـتـظـر فـخـرـج فـهـنـا لـا نـسـطـبـع ان نـقـول سـيـحـوـز الـاجـر بـكـامـلـهـ بـلـ يـنـبـغـي عـدـم الحصول لـمـن خـرـج بـلـا عـذـر لـانـه مـتـهـاـون - 00:12:09

لـانـه مـقـصـر قـالـ الشـيـخ رـحـمـه اللـه وـانـلـلـجـائـي بـعـد اـغـتـسـالـه غـسلـجـنـابـة طـيـب ايـه مـعـنـى غـسلـجـنـابـة؟ قـالـ ايـه كـفـسـلـهـ يـعـنـي يـغـتـسـلـ عـلـى نـفـسـهـ الـهـيـئـة الـتـي يـغـتـسـلـ عـلـيـهـ فـيـما اـذـا كـانـ جـنـبـاـ. الـجـنـبـ بـيـغـتـسـلـ اـذـاـيـ - 00:12:28

يـغـتـسـلـ بـكـيـفـيـة مـعـيـنـة بـيـنـاـهـا قـبـلـ ذـلـكـ لـوـانـه اـغـتـسـلـ اـغـتـسـلـ كـهـذـا غـسلـجـنـابـة وـذـهـبـمـبـكـراـلـى المسـجـد فـاـنـه ثـابـهـ هـذـا الثـوابـ. فـمـعـنـى قـوـلـ النـبـيـ صـلـى اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـنـ اـغـتـسـلـ يومـ الجـمـعـة غـسلـجـنـابـة يـعـنـي كـفـسـلـجـنـابـة - 00:12:48

وـبعـضـ الـعـلـمـاء يـرـى انـالـمـرـادـ بـذـلـكـ غـسلـجـنـابـة حـقـيـقـةـ يـعـنـيـ بـاـنـ يـكـوـنـ جـامـعـلـيـهـ؟ لـانـه يـسـنـ ذـلـكـ فـيـ لـيـلـةـ الجـمـعـة اوـ فـيـ يـوـمـهـ كـمـا يـذـكـرـ الشـيـخ رـحـمـه اللـهـ. طـيـبـ لـمـاـذـاـ اـسـتـحـبـوـذـلـكـ - 00:13:07

قالـواـ عـلـشـانـ هـذـاـ فـيـهـ تـسـكـينـ لـلـنـفـسـ هـذـاـ فـيـهـ تـسـكـينـ لـلـنـفـسـ فـالـحـاـصـلـ يـعـنـيـ اـنـهـ اـخـتـلـفـوـ فـيـ قـوـلـهـ صـلـى اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـنـ اـغـتـسـلـ يومـ الجـمـعـة غـسلـجـنـابـةـ هـلـ هـذـاـ مـنـ بـابـ الحـقـيـقـةـ وـلـاـ مـنـ بـابـ المـجـازـ - 00:13:29

فالـشـيـخـ كـأـنـهـ يـعـنـيـ يـرـجـحـ اـنـهـ مـنـ بـابـ المـجـازـ فـقـالـ كـفـسـلـجـنـابـةـ كـفـسـلـجـنـابـةـ فـيـأـتـيـ بـنـفـسـ السـوـرـةـ الـتـيـ ذـكـرـنـاـهـ. وـمـنـ الـعـلـمـاءـ مـنـ قـالـ هوـ عـلـىـ حـقـيـقـتـهـ. مـنـ اـجـلـ اـنـ يـسـكـنـ نـفـسـهـ - 00:13:44

قالـ فـيـ السـاعـةـ الـأـولـىـ بـدـنـةـ يـعـنـيـ لـوـانـهـ جـاءـ فـيـ السـاعـةـ الـأـولـىـ فـكـأـنـمـاـ قـرـبـ بـدـنـةـ اـلـلـهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ وـاـذـ جـاءـ فـيـ السـاعـةـ الـثـانـىـ فـكـأـنـمـاـ قـرـبـ بـقـرـةـ - 00:14:03

وـاـذـ جـاءـ فـيـ السـاعـةـ الـثـالـثـةـ فـكـأـنـمـاـ قـرـبـ كـبـشـ اـقـرـنـ يـعـنـيـ عـزـيمـ الـقـرـونـ وـهـذـاـ كـمـالـ فـيـ الـكـبـشـ وـلـهـذـاـ سـنـجـدـ اـنـ النـبـيـ صـلـى~ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ كـانـ يـضـحـيـ بـكـبـشـ عـلـىـ هـذـهـ الصـورـةـ وـعـلـىـ هـذـهـ الـهـيـئـةـ لـاـنـهـ اـكـمـلـ - 00:14:22

مـنـ غـيـرـهـ قـالـ الرـابـعـةـ دـجـاجـةـ يـعـنـيـ اـذـ جـاءـ فـيـ السـاعـةـ الـرـابـعـةـ فـكـأـنـمـاـ قـرـبـ دـجـاجـةـ اـلـلـهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ قـالـ وـالـخـامـسـةـ عـصـفـورـاـ يـعـنـيـ وـكـأـنـهـ قـرـبـ اـلـرـيـهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ مـسـلـ زـلـكـ - 00:14:40

قـالـ وـالـسـادـسـةـ بـيـضـةـ يـعـنـيـ اـذـ جـاءـ فـيـ السـاعـةـ السـادـسـةـ فـكـأـنـمـاـ قـرـبـ بـيـضـةـ وـهـذـاـ عـلـىـ مـاـ فـيـهـ بـعـضـ الـرـوـاـيـاتـ اـنـ الـاقـسـامـ سـتـةـ. وـفـيـ بـعـضـ الـاحـادـيـثـ اـنـ الـاقـسـامـ خـمـسـةـ عـلـىـ كـلـ حـالـ - 00:14:58

الـنـبـيـ صـلـى~ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـرـادـ بـذـلـكـ الـحـثـ وـالـتـرـغـيـبـ فـيـ التـبـكـيرـ اـلـىـ المسـجـدـ فـيـ يـوـمـ الجـمـعـةـ بـعـضـ الـنـاسـ لـاـ يـبـكـرـ اـصـلـاـ حـتـىـ الـبـيـضـةـ اوـ الـعـصـفـورـ لـاـ يـحـصـلـ عـلـيـهـ وـبـعـضـ الـنـاسـ - 00:15:16

آـتـجـدـهـ حـرـيـصـاـ عـلـىـ هـذـهـ السـنـةـ اـشـدـ الـحرـصـ وـهـذـاـ وـاـنـ كـانـ قـلـيلـاـ فـيـ الـنـاسـ لـكـنـهـ مـوـجـودـ بـفـضـلـ اللـهـ تـعـالـىـ وـكـانـتـ عـائـشـةـ رـضـيـ اللـهـ

تعالى عنها تبين ان قلة من الناس من يحافظ على ذلك - [00:15:33](#)

كانت تقول اول بدعة ظهرت في الاسلام ترك التبشير الى المساجد في يوم الجمعة فهناك الناس في شأن هذه السنة وكانوا رضي الله تعالى عنهم يذهبون الى الجمعة بالسرج يعني يمشون مبكرين جدا - [00:15:51](#)

بعد الفجر من اجل التبشير الى المساجد حتى انهم يستعينون بما يضيئ لهم الطريق طريق مظلم في هذا الوقت فكانوا يمسكون بالسرج من اجل ان ينير لهم الطرق ونحو ذلك للذهاب الى المساجد - [00:16:13](#)

فكان الواحد منهم يبكر الى المسجد في ذلك الوقت. وان كان طبعا تساهل الناس كما تقول عائشة رضي الله تعالى عنها فكيف اذا رأت الناس في زماننا بيتقول الشيخ رحمة الله والمراد - [00:16:31](#)

قال والمراد ان ما بين الفجر وخروج الخطيب ينقسم ستة اجزاء متساوية. وهذا باعتبار ما ورد في بعض الاحاديث في بعض الاحاديث كما قلنا ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ان الاقسام ستة. فعلى ذلك الساعات تنقسم الى - [00:16:48](#)

ستة تبدأ من طلوع الفجر الى خروج الخطيب على المنبر. ويؤيد ما ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة ثنتا عشرة ساعة ثنتا عشرة سعة فالحاصل يعني ان - [00:17:06](#)

المقصود هنا مش الساعات الفلكية التي هي الرابع وعشرون ساعة لكن المقصود بذلك ترتيب درجات السابقين على من يليهم في الفضيلة علشان لا يستوي فيها رجال او جاء في طرفي ساعة - [00:17:25](#)

ممكن مسلا لو احنا قسمنا الوقت ما بين طلوع الفجر الى خروج الخطيب الى ستة اقسام فجاء شخص في اول القسم الاول وجاء شخص في اخر القسم الاول هل يستويان؟ لا لا يستويان - [00:17:41](#)

وانما من جاء مبكرا حاز هذه الفضيلة واياضا حتى لا يختلف في اليوم الشاتي والصائف لأن كما نعلم جميعا ان في الشتاء النهار يكون قصيرا وفي الصيف النهار يكون طويلا - [00:17:58](#)

فالامر ليس بعدد الساعات الفلكية وانما هو المقصود به يعني ترتيب درجات السابقين على من يليهم في الفضيلة. فكلما جاء اولا كلما حاز الاجر الاعظم وبعض العلماء يرى ان المراد بالساعات هنا يعني الساعات الفلكية - [00:18:18](#)

لكن الذي جاء في اول الساعة اكمل بذنة من الذي جاء في اخر الساعة والذي جاء في وسط الساعة يعني في وسط الجزء الاول يكون كأنما قرب بذنة متوسطة الى الله سبحانه - [00:18:38](#)

تبارك وتعالى كما في درجات صلاة الجماعة القليلة والكثيرة فالجماعة كلما كثرت كان ثوابها اعظم وان كان قد اشتراك مع الجماعة القليلة في اصل الاجر. هو سبعة وعشرين درجة كما اخبر النبي صلى الله عليه وسلم - [00:18:56](#)

بعض العلماء يرى ان المراد بالساعات هنا يعني الساعات الفلكية اتناسنر ساعة سواء كان في الصيف او في الشتاء فالعبرة عندنا الان بخمس ساعات او بست ساعات والامام الغزالى رحمة الله تعالى كان يقول اخر الاولى - [00:19:13](#)

يعني اخر الساعة الاولى الى طلوع الشمس وآخر الثانية الى ارتفاع الشمس والثالثة الى انبساط الشمس حتى ترمض ترمض الاقدام والرابعة والخامسة الزوال طيب هذا الذي ذكره في حق المؤمن. اما بالنسبة للخطيب - [00:19:30](#)

فقال يسن له التأخير الى وقت الخطبة ومعنى ذلك انه لو بكر يعني لو جاء مبكرا فلا يحصل له ثواب التبشير قال للتابع يعني لما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك الخلفاء - [00:19:49](#)

والحكمة من ذلك انه اعظم في نفوس الناس. لو جاء مباشرة على الخطبة هذا اعظم في نفوس الناس وواقع لكلامه في نفوس هؤلاء الناس قال بعد ذلك ويسن الذهاب الى المصلى في طريق طويل ماشيا - [00:20:08](#)

بسكينة والرجوع في طريق اخر قصير وكذا في كل عبادة ويكره عدو اليها كسائر العبادات الا لضيق وقت قال فيجب اذا لم يدركها الا وهذه ايضا من جملة السنن فمن السنن المستحبة - [00:20:28](#)

ان يمشي بسكينة ان يمشي بسكينة وهذا فيما اذا كان قادرا على المشي ولم يشق عليه ذلك فعلى ذلك لا يركب من غير عذر اما لو كان معذورا لمرض او ل الكبر او نحو ذلك فانه يركب ولا حرج عليه. دل على استحباب المشي بسكينة الى الجمعة - [00:20:51](#)

ما زلنا نذكر اوس بن اوس الثقفي عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من غسل واغتسال يوم الجمعة وبكر وابتكر ومشي ولم يركب ودنى من الامام واستمع ولم يلغوا كان له بكل خطوة اجر عمل سنة صيامها وقيامها - 00:21:15
فيستحب ان يمشي الى الجمعة وعليه السكينة ولا يتعجل ولا يعود في مشيه وذلك لحديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتيتم الصلاة فلا - 00:21:36

تأنوها وانتم تسعون ولكن ائتها وانتم تمشون وعليكم السكينة فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاقضوا وهذا المندوب ليس خاصا بالجمعة وانما هو في كل صلاة اي صلاة يقصدها المصلي فانه يستحب له ان يمشي - 00:21:52
اليها بسكنينة دون تعجل ومحل ذلك كما يذكر الشيخ رحمة الله اذا لم يضف الوقت طيب فان ضيق الوقت يبقى هنا الاولى الاسراع بل يجب الاسراع اذا لم يدرك الوقت الا بذلك - 00:22:11

من باب ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب فقال الشيخ رحمة الله ويسن الذهاب الى المصلى في طريق طويل ماشيا ومحل استحباب المشي في طريق طويل الى المسجد - 00:22:29

فيما اذا امن الفوات ازا ام نقوفات الجمعة لكن لو كان سيمشي في طريق طويل ويؤدي هذا الى فوات الجمعة فلا يستحب له ذلك فيذهب في هذه الحالة في طريق قصير - 00:22:46

قال ماشيا بسكنينة والسكنينة معناها الثاني في المشي الثاني في الحركة اجتناب العث مع حسن الهيئة زي مسلا يراعي غض البصر يراعي خفض الصوت عدم التفات وذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتقهم الصلاة فلا تأنوها وانتم تسعون واتوها وعليكم السكينة - 00:23:02

طيب في قول الله تبارك وتعالى فاسعوا الى ذكر الله قد يفهم احد من ذلك ان السعي مطلوب تقول ان مراد بالسعي هنا يعني المضي يطلق على المضي وان كان طبعا يطلق على المضي ويطلق على العدو والاسراع - 00:23:24
لكن جاءت السنة وبينت ان المراد بالسعي هنا يعني المضي. فاسعوا الى ذكر الله يعني فامضوا الى ذكر الله. وليس المراد بذلك العدو والاسراع قال والرجوع في طريق اخر قصير يعني يسني الرجوع - 00:23:45

في طريق اخر قصير لكن عند الرجوع يتخير فيه ما بين الركوب والمشي. اما عند الذهاب فيستحب له المشي كما جاء في الحديث. قال وكذا في كل عبادة يعني يسن الذهاب في طريق طويل - 00:23:59
ماشيا بسكنينة والرجوع في طريق اخر قصير وهذا في كل عبادة زي صلاة العيد الجنائز عيادة المريض ويستثنى من ذلك النسك فان الركوب فيه افضل فان الركوب فيه افضل. طيب لماذا استحب - 00:24:19

الماشية في طريق طويل عند الذهاب الى العبادة ليه قلنا باستحباب ذلك ان هو يمشي في طريق طويل عند الذهاب الى العبادة احسنت احسنت هذا هو لكترة الخطى لانه كلما - 00:24:37

مشي في طريق اطول كلما كثرت الخطى. وقد اخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان بكل خطوة يخطوها اجر سنة قيام وصيام فيستحب له ان يمشي في طريق طويل من اجل تكسير الخطب. طب وهو راجع - 00:24:55

يركب يمشي آآ في طريق قصير لا حرج في ذلك كله لا حرج في ذلك كله. وطبعا ايضا كما يقول اخونا الفاضل هنا لان هذا فيه مشقة وفيه احتمال مشقة من اجل عبادة. والنبي صلى الله عليه وسلم في الحديث قال اجرك على قدر - 00:25:09
نصب فلكرة الخطى فيستحب له ان يذهب في طريق طويل قال الشيخ رحمة الله ويكره عدو. والعدو معناه المشي بسرعة. قال الا لضيق وقت بحيث انه لو مشى بسكنينة لم يدرك الصلاة - 00:25:30

كلها في الوقت فلو ضاق عليه الوقت وجب عليه العدو يعني لا كراهة بل يجب عليه العدو ومحل الوجوب فيما اذا اطاف ذلك واستطاع ذلك طيب الان هو ذاهب لبعض الصلوات زي مسلا صلاة العصر او مغرب او العشاء - 00:25:48
وهو مخير بين امراين اما ان يسرع ويدرك فضيلة الاحرام واما ان يمشي بسكنينة وتقوت عليه هذه الفضيلة هل يسرع من اجل ان يحصل فضيلة الاحرام وان يعني فاته فضيلة المشي بسكنينة - 00:26:11

ولا نقول بمراعاة المشي بسكينة حتى ولو فاتته تكبيرة الاحرام ذكر الشيخ رحمه الله تعالى في شرح الروض شيخ الاسلام انه يندب ترك الاسراع وان خاف فوت التحرر . وكذا الجماعة على الاصح الا في الجمعة - 00:26:34

فيجب طاقته ان رجا ادراك التحرم قبل سلام الامام لان الجماعة في الجمعة متعدنة بخلاف الجماعة في غيرها فلو انه ستفوته تكبيرة الاحرام او ستفوته الجماعة فلا يسرع في كل الاحوال - 00:26:56

لا يسرع بل يمشي ايضا في سكينة الا اذا كان في صلاة الجمعة قال اذا لم يدركها الا به . وهذا قيد في الوجوب . يعني يجب عليه العدو يجب عليه الاسراع اذا لم يدرك الجمعة - 00:27:19

الا بذلك . وكذلك اذا لم يدرك الصلوات الاخرى في الوقت . يجب عليه العدو اذا لم يدرك الا بذلك قال الشيخ رحمه الله تعالى وتزين بحسن ثيابه وافضلها الابيض - 00:27:33

طيب نتكلم ان شاء الله عن هذه المسألة بالدرس القادم ونتوقف هنا ونكتفي بذلك وفي الختام نسأل الله سبحانه وتعالى ان يعلمنا ما ينفعنا وان ينفعنا بما علمنا وان يزيدنا علما - 00:27:51

وان يجعل ما قلناه وما سمعناه زادا الى حسن المصير اليه وعتادا الى يمن القدوم عليه انه بكل جميل كفيل وهو حسبنا ونعم الوكيل ونسأل الله سبحانه وتعالى ان يوفقنا واياكم لما يحب ويرضى وان يأخذ بناصيتنا الى البر والتقوى - 00:28:05